۷۱٫۲٫۱۶

۱۳۱۷۲

کتاب الوقف

بازدید شد
۱۳۸۵

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلا[می]
جمهوری اسلامی ایران
شمارهٔ ثبت کتاب
۸۶۲۹۶
کتاب الوقف خطی
مؤلف
مترجم
موضوع
شمارهٔ قفسه ۱۳۱۷۲

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی
۱۳۱۷۲

۷۱٫۲٫۱۶

۱۲۱۷۲

کتاب الوقف

بازدید شد
۱۳۸۵

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
شمارهٔ ثبت کتاب ۸۶۲۹۶
کتاب الوقف خط ورق
مؤلف
مترجم
موضوع
شمارهٔ قفسه ۳۱۷۲

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
خطی
۱۲۱۷۲

بسمه تعالى

الحمد لله الذي خلق العلماء الاعلام وجعلهم النواب من سادات الانام وابان ببنانهم وبيانهم شبهات الاحكام فجهد جزاهم الله خير الجزاء في التاليف والتصنيف على الدوام باتصال الايام والاعوام وقد كان من جملة مصنفات اهل التحقيق ونظار التمعن والتدقيق ما صنفه المحرر [illegible] المعظم جناب الاعبد الشيخ ابراهيم فهو وان كان قليل المآثر فانه وافر التحقيق والدلائل فاذا تأملته بعين الانصاف وتركت جادة الاعتساف وتأملت تطبيقه المدلول على الدليل ولم يكن نظره على من قال بل ما قيل وانت ان ذلك شاهد صدق معتبر انه المتصف بالناظر دون المنقول وقد كان جريان تشبثي له الوسادة لاجل الانتفاع منه والاستفادة وحيث كان هو العالم العامل [illegible] والمطلع على عامة الفنون فقد اجزت له ان يروي عني ما سمعه مني وكذا له ان يروي عني جميع ما رويته من كتب اصحابنا المتقدمين والمتاخرين على اختلاف الطبقات وتفاوت المراتب ورجائي منه ان يسلك جادة الاحتياط بين طرفي التفريط والافراط فانه ذلك سبيل النجاة ومن [illegible] السادة الهداة واستدعائي ان لا ينساني من الدعاء في [illegible] كما لا انساه في مظان الاستجابة حرره الراجي عفو ربه [illegible]

سنة [illegible]

١٢١٧٢

مجلس شوراى ملى
كتابخانه

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين محمد وآله الطيبين الطاهرين المعصومين [illegible]

كتاب الوقوف والصدقات [illegible] قال الله تبارك وتعالى [illegible] وافعلوا الخير [illegible] وما تنفقوا من خير فلانفسكم وقال عز من قائل لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وقال [illegible]

[illegible] من خير [illegible] عند الله [illegible] والآيات الكريمة [illegible] ذكرا [illegible]

[illegible] في المبسوط [illegible]

الرجوع [illegible] الموت [illegible] الوصية واما [illegible] الناس [illegible] الوقف

[illegible] كتاب [illegible] التذكرة [illegible] واما الوقف [illegible] من الصدقة [illegible]

[illegible] الرقبة [illegible] المنافع [illegible] والشرط [illegible]

[illegible] كتاب [illegible] ابي جعفر الطوسي [illegible]

[illegible] امير المؤمنين عليه السلام [illegible]

[illegible] الصدقة [illegible] الاشتراك المعنوي

[illegible] الصدقة [illegible]

[illegible]

وهي [illegible] بالصدقة [illegible] الوقف [illegible] بن ادريس [illegible] الصدقة [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الصدقة [illegible] الموقوف عليهم [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

رواه العامة [illegible] الصدقة الجارية الوقف [illegible]

[illegible] كتاب التذكرة [illegible] الوقف [illegible]

الشيخ [illegible] كشف [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible]

[illegible] الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] التذكرة [illegible]

[illegible] ابن ادريس [illegible]

قال ابو عبد الله [illegible]

الوقف [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الاشتراك اللفظي [illegible]

[illegible] الاشتراك المعنوي [illegible]

[illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

٥٥٤٤٥

٢

من قال منهم من بعد اليه ما عرف انه قال انا عادم واحد وعبارة الشافعي يظهر منها حيث لفظ المعروف من اراد به انه لا يحتاج
الا في ملك باليد كما علمنا غير بعض المرتهن لكن الفقهاء اياه في الفقه حتى قال في الجميع وقد تراه في جميع الباب الا في ذلك
والفكر ثم اي جهة الاشتراك المنقول ناخ تقدم به بالهمزة فيا سائر من قد يكون بمعناه زيادة وقد جاء قسم تقدم اشا
وقصر بلفظ سقر اقع الغيم وقشع الريح والنقع العطش ونقعه الماء والشل رمي الطائر وسقطه الا انه منهم من سبح
شل الصوف واستعاله لا زيادة الترمع انه لا يتعدى بالهمزة طاعم ابن فارس والازهري وابن القطيعة وقد حققناه
في محله ولا يفعل الكلام بها فليحفظ ومنهم قرع وافقه اوقف زيادة الهمزة في الكتاب بهذا المستان على المارستان
وهو دار المرضى من قبيل بيمارستان فموضع التصحيح كما في الملك والجواهر وكتب الطب بحصول المعنى بتلك اللفظ وعدم استعمالها
في كلام الفصحاء او كونها من الالفاظ الشاذة الى امثال البلاغة ونحوها على ان الشهيد حين في الامنع من ايجاد المعنى المقصود بها
ويعرف جيدا وبين اللفظ والغلط نعم ربما يستدل على انه لا يخفى المعنى بتلك اللفظ ولا يحصل الغرض بها اذا استعملوا
على الاصل الاول والذي يجري في النحو والاتفاقات في العلاقة التي حدث بالمعنى العجمي والملك الذي جرى من اقسام
الى الوطن العربي لا ذاع لا خذ بعنائه في ملك وحققناه بالاثر عليه الفاظها والذي يكتفيها الاعيان يكون من الالفاظ
فليحفظ بها من الجرو المتطرفة في ابن السهم ونشأ في بعد ما تم فاذا درست منهم واستعملت في مخاطباتهم لا نتكلم فيه
ولا يشبه تغير به والذي هو عند الاشكال وقال لا يستدل لا من الالفاظ الا التي لم تستعمل في احاد منهم واحياء من غير
فلا تكلم حينئذ في رافعة المرجوح والاثبات لمسائل بان العلاقة الماخوذ فيه ارتفعت قليلا فلا يستعمل فلا يستعمل المنطق به
ثم ربما يستدل العرمات المعقود بانه يستعد تلك اللفظة بهذا المعنى المقصود ولا يكفي الاستصحاب لكن العقود اردته
في بعد فرض زمانه وسقنا ضيا في هذا الباب انا نرى انه شك في حصول النتيجة وما يستلزمه فليس لنا ان نستند الى غرامات العقود
المنقول عنه شرح واهم بنا برعاية المقصود من الشرط ظاهرة الغرض مطلق الالزام والوقف وسيأتي كذلك ايضا بالمعروف وغيره
اشارة اليه شيء وبناء فليكن بعيد به تحصيل البلاغة في العمل بوجه وعبارة وكتابة والشرائط المذكورة
واللواحق الراجحة اما الاول فهو الكلام فيه ان الراجح في اللفظ الوقف عندنا كما عرفت من سهل على اثر اللغة
في الشرح وقد اختلف كلمات الاصحاب والفاظهم مستحقا معرفته للشيخ في كتاب المبسوط وشيخه المرتضى
في سرائره والفاضل في التذكرة والمختلف بجميعه بحيث تحصيل الاصل والتسمية المنفعة ومثله في الرسالة والجامع والمهذب النافع
وجمع الرسائل وعرفه في القواعد والتحقيق والارشاد والنافع بانه عقد ثمرته كذلك واحسن التعاريف تعريف المصنف ههنا
بانه عقد ثمرته تحبيس الاصل واطلاق المنفعة ~~وهو حسن~~ ~~وعرفه في المختصر النافع~~ ~~[illegible]~~
~~واطلاق المنفعة [illegible]~~ ~~[illegible]~~
وعرفه في النافع والشهيد في اللمعة والروضة بانه تحبيس الاصل واطلاق المنفعة وتبعه المقداد والمحقق الثاني وبيان التحديد

[right margin:] الموقوف عليه من بناء او مال

[right margin:] فيستعمل على طريق المجاز الى الوضع الابتدائي لمحل الاصل اللازم او استعمل في هذا المعنى على وجه المجاز المرسل لعلاقة الكل والجزء او الاطلاق والتقييد [illegible] في كتب الفقهاء وفقهاء اهل البيت عليهم من الالفاظ المعبرة او تحصيل للدليل الدال على وجه الاشتراك اللفظي او المعنوي على تعدد او الحقيقة والمجاز

في بعد الطرق

في هذه الطرق تبين له هذا المعنى المنقول عنه بحيث لا يظهر المقصود فيه كل واحد وهو ما عرفوه حقيقة من التعريف اجمع
للطرق الرسم والتمامية فلا بد لمن اخذ فيها وبسط الكلام في معناه ويرجع الى ذلك قول الاتي وعبارات الشافعي
شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك الجمال يشير فان شئت فظاهر العمدة ضد الى القوم كلامهم
انهم تبعوا في ذلك حديث النبوي المعروف منهم وعنه روى عليه واله التحبيس وانبار من تحبيس الاصل وتسبيل المنفعة قال في العمدة
هو من السعيد البخاري في الجامع في المجلد الثالث باب الوقف وكيف يكتب ثنا مسدد ثنا يزيد بن زريع ثنا ابن عون
عن نافع عن ابن عمر قد اصاب عمر ارضا فاتى النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال اصبت ارضا لم اصب مالا قط انفس منه
فكيف تامرني به قال ان شئت حبست اصلها وتصدقت بها فتصدق بها عمر انه لا يباع اصلها ولا يوهب ولا يورث
في الفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها ان ياكل منها بالمعروف او يطعم
صديقا غير متمول فيه بهذا اخر الباب والمراد من الاصل تحبيس الاصل الاوقف مسكه عن نفسه بحيث يمنع من التصرفات الناقلة
لملكه مما ازاله عن نفسه والتسبيل من المنفعة يستنبل انه يجعلها سبيلا للخيرات وطبها على جهة الموقوف عليها وسبيل العلم
عن لفظة التسبيل لا الاطلاق لانه اظهر منه في المراد ثم انه لم يعرف حقيقة بل عرفه بما هو مقصود الشرع وطموحه
للشرع وذلك في اصطلاحهم مثل البيع والعارية والوديعة والضمان والنكاح والطلاق وغيرها من العقود والايقاعات
تحقيق
الصلح عن الحقوق وانها اسباب ومسببات اما الثاني فهو في المسببات باعتبار نفسه حقيقة واما حدها وقابل الوجه
الخارجي لا يغير منها واضيف في قوله ان الماهيات تقبل كلا الوجودين في حد نفسها فاذا وجدت في الذهن تسمى ذهنية
واذا وجدت في الخارج تسمى خارجية بها جاهيات العقود لا بد لها من الاسباب والمقومات فانها تعني
من الالفاظ الانشائية لوقوعها في الخارج فتقوم في نفس الامر تلك الماهيات شدة فان تحقق
مسببه وماهيته المتصورة المرجعة في الذهن هو المعنى الذي قطع الواقف العلاقة عنه وازال ملكه منه بحيث لا يمكنه التصرف فيه
فهو مما لا بد لها بلفظه مخصوصة في نفس الذي قسمت وجوده فيه ليس الا اللفظ هو كما عنها المالك المعنى الذهني ومنه باله
وان لم يكن بهار فصل وجوده له وكنايته عنه مع قرينة تنبهه او معنى او مجازيه فالالفاظ على ضروب منها ما هو صريح اللفظ
صريح في المعنى المقصود ووضع لذلك ويقابله المجاز الثاني منها صريح ايضا لمعنى المطابقة وتقابله الكناية ايضا منها
فلازم المعنى الموضوع له والقسم الثالث منها صريح في المعنى المقصود وتابع استعمالها فيه فتقابله المجاز المشكوك
والمعنى مثل استعمال لفظة البيع في عقد الاجارة فالصريح قد يقع ويراد منه ما ليس بمجاز وقد يقع ويراد منه ما ليس

[left margin:] في عرفهم

في بعد الطرق

وقد يستعمل فالتأثر المختصر من المجاز وهذه كما في المنفي الدولي فالمجاز والكناية مشتركان في انه يجب ذكر التابع
مع الاول فالذي يتحقق منه المعنى ويحصل من الذي يتبادر منه المعنى فهذه اللفظة الاشتراك فيها في وجود الماهية بها خارجا
ويعضده الاصل الاولي المجاز في العقود والايقاعات فالاصل في الالفاظ عدم وقوع ما يستعمل بها الا بلفظ الوارد
في الكتاب والسنة فالمواد المأخوذة من مصادرها مثل لفظ بعت في البيع واجرت في الاجارة او الانكاح على الاولى
اسم الطرد الاجرة وصالحت في الصلح وانكحت في النكاح وطلقت في الطلاق تقع بها المعاني المقصودة وشبهها ما وردت في الالفاظ
الغير المستعملة في الكتاب او السنة لعدم افادة المعنى المقصود كقوله جعلته او وهبته او ما طرق الكناية لا تقع بها ذلك المعنى
لما قد بيناه هذا هو المذهب على مشهور اصحابنا في المضايقة في الالفاظ فاما الذين يقولون بكفاية الاشارة والاسارة في سائر
الالفاظ الصريحة المطابقة لظاهر المشهور ذكره في طريق الملاءمة واصحابه كما ذهب اليه بعض في اجارة الوليد وجماعة
المتقدمين والمتأخرين ذلك ولهذا ذهب الى ذلك في العقود والايقاع عند شرط بنا على الاول من الشرط احمد فيشبه عندهما
فيجوز الاجارة به والوقف عنده وقد قلنا عنده في شمول ذلك فان الاستعمال العموم فلا فرق في الجميع منها الاستعمال
لا يدخل المشكوك في المعنى حتى يجب الاتيان به فان يستحب الاستعمال فلا طرق الاخر الا بطريق الفقهي لا من استعمالها في المذهبين
والفرق بين المذهبين واقربها المذهب الفاسد والذي ذهب الاكثر من المحصلين والاقدمين من المحققين

المستعمل فيها
والاستعمال الشرعية
الوقف اللغة وكونه
بمعنى الاصل

هو الله الواهب المعطي [illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة على محمد وآله الطاهرين [illegible]

كتاب الوقف والصدقات [illegible]

[illegible]

والعارية والوديعة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

ولو وقف ما لا يملكه لم يصح وقفه لان نية القربة المعتبرة في ... لم تتحقق ... مال غيره [illegible]

قبل البيع ... الذي ... الصدقة المنصوص ... بالجهاد ... [illegible]

[illegible] ... في ذلك ... اللزوم ... [illegible]

[illegible] البيع ... الله عليه ... عدم الفرق ... [illegible]

فالمه ... من الصدقات ... الصدقة المعمول بها في الجملة ... ثابت ... الوقف فالوقف [illegible]

عند ... القربة ... فقه اقوال ... جميع الوقف [illegible]

كان ... [illegible]

[illegible]

[illegible] لعدم تحقق [illegible] القرب [illegible]

[illegible]

[illegible] وقصد القربة [illegible]

[illegible] لا لقصد القربة [illegible]

[illegible] الاجارة [illegible]

[illegible] فاذا قصد القربة [illegible]

[illegible]

فقضيه ... [illegible] ... في ... [illegible]

... [illegible] ... التحليه ... [illegible]

... الواقف ... [illegible] ... الشهود ... [illegible]

ان ... القول ... [illegible] ... العموم ... [illegible] ... المخالف [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... [illegible] ... الواقف ... [illegible] ... الاحكام ... [illegible]

... [illegible] ... الاجماع ... [illegible]

... [illegible] ... البيع ... [illegible] ... الاجماع ... [illegible]

... [illegible] ... النظر ... [illegible]

... [illegible] ... المنقول ... [illegible]

في ... وقف ... [illegible] ... اختلاف ... [illegible]

... [illegible] ... الطلاق ... [illegible]

... [illegible] ... الفرق ... [illegible]

... الواقف ... [illegible] ... البيع ... [illegible]

... [illegible] ... سواء

... ان يجعل الواقف ... النظر ... [illegible]

في الوقوف ... [illegible]

ومنها ... الرجوع فيه ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف ... [illegible]

في الرجوع فيه ... [illegible]

... خلاف ... الواقف ... النظر لنفسه ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف ... العقد ... [illegible]

... [illegible] ... العقد ... [illegible]

... الوقف ... [illegible]

... [illegible] ... العقد ... [illegible]

... [illegible] ... الاختلاف ... [illegible]

لم ينقض ... معارضة ... [illegible]

شرط خيار الواقف في الرجوع فيه ... لنفسه او بغيره ... [illegible]

ان الشرط في متن العقد ان يجعلها ... متى شاء لنفسه ... متى شاء ... [illegible]

انه لا يجوز ... عزل الناظر المشروط في العقد ... [illegible]

مخالفا لما اذا شرط النظر لنفسه ... والعبارة ... [illegible]

في ... مع عدم المنافاة ... الدلالة ... [illegible]

... [illegible] ... راجعا الى الاختيار ... [illegible]

... [illegible] ... النظر ... [illegible]

كلام ... [illegible] ... في الاعلام ...

[illegible]

... العقد ... الشرط ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

... الاستقلال ... [illegible]

عدم الزام ... [illegible]

[illegible]

والثاني انه يحصل لان الوقف صدقة جارية فيكمل فاجعل كله [illegible] فيه [illegible] كما النكاح [illegible]

فيبطل العقد صحيح والشرط فاسد او لو قلنا بانه [illegible] في القاعد [illegible] العقد [illegible] العقد بالرجوع

من حيث [illegible] فيها حاصلا واحد [illegible] رجع العقد [illegible] النكاح [illegible] الشرط

منه [illegible] فالنحو [illegible] الاجماع عليه [illegible]

اشتراط ما يجوز [illegible] في العقد [illegible] فاشتراط ما هو خارج عنه [illegible]

فاشتراط [illegible] الاكثار [illegible]

[illegible]

[illegible]

وأما اطلاع [illegible] في ذلك في [illegible] والروضة [illegible] اشتراط العدالة في [illegible] كرجح [illegible] الاحتياط [illegible] الامامية [illegible] في [illegible] الحاكم [illegible] [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] الموقوف [illegible]

[illegible] الناظر [illegible]

[illegible] الموقوف عليه [illegible] الامامية [illegible]

أو المجتهد في [illegible] مع اختصاص الموقوف عليه [illegible] الاسلامي [illegible]

[illegible] الموقوف عليه [illegible]

واحد منهم في [illegible] الله [illegible]

[illegible]

[illegible] الله [illegible]

[illegible]

في [illegible] الاشتراط [illegible] الاتفاق [illegible]

في الموقوف [illegible] الائمة عليهم السلام [illegible]

[illegible] ابي جعفر [illegible] ابي عبد الله [illegible] جعفر الصادق [illegible]

[illegible] الواقفية [illegible] ابي جعفر عليه السلام [illegible] المهدي [illegible]

في عدم إرادة الواقف النظر في هذا الوجه [illegible] لو فضل إلا ينفع المالك [illegible] من أفراد تلك الجهة العامة فلانه في فرع جعل
النظر إليه ولكن هذا كله لا يدفع الإشكال لما تقدم من أنه بعد الوقف حصل في الشرط النظر [illegible] لما يدخل [illegible]
إلا الحاكم فلا يعتبر نقصه [illegible] فلا خلاف في ذلك [illegible] الشرعية وجعل مثل هذه الإطلاق نظرا للكل واحد [illegible]
وما تحمله هذه القواعد الشرعية المتفق عليها لا يدفع مثل هذا الإشكال [illegible] في هذه الوجه [illegible] خاصة
وذلك [illegible] الأمور [illegible] المرفوعة [illegible] القولية [illegible]
[illegible] فلا [illegible] على الناظر [illegible]
[illegible] في هذه الأدلة [illegible]
الشيخ [illegible] هذا الكلام [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الواقف في هذا الوجه [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الاستفاع [illegible] الأحكام [illegible]
[illegible] هذا الوجه [illegible]
[illegible] الواقف [illegible] هذا الوجه [illegible]
[illegible] التعدد [illegible]
الواقف [illegible]

١٥

الحربي الماهد ومنها بالمشهد [illegible]

ولو وقف المسلم على الكافر الحربي او ان كان رجلا ذميا لم يجز لانا لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين

والحربي حرب لنا [illegible] ان حربه او فيء ان كان الحربي في الجراب ولانه عن سلطانه لا يكون [illegible] بالمسلمين بالمسلمون بانه

والمرتد لانه كافر واد من بدل دينه [illegible] ولو كان اباهم او ابناءهم او اخوانهم او عشيرتهم والوقف

عليه لا يجوز [illegible] ان يكون [illegible] عنه الا ما قد بينا ان من شرائط صحة الوقف القربة الا وجه القربة فيما

ومن ما يقصد بذلك وجه الله تبارك وتعالى [illegible] وقف عليه ولا الوقف اذا تم وجب الوفاء وذلك

الا يجوز [illegible] ونحوه [illegible] لا يجوز [illegible] للمسلمين [illegible] ان يأخذوه [illegible] تحت سلطانهم بحيث

[illegible] ومقصودنه [illegible] الوقف [illegible] السلطان وقف المسلم على الكافر اذا كان

اقاربه [illegible] من الرسل [illegible] ولا الكافر [illegible] والدينه او ولده او

[illegible] وان كانوا [illegible] ولا [illegible] على الكافر [illegible] او [illegible] كالكتاب

هذا [illegible] وقف المسلم على الوالدين الكافرين [illegible] وصاحبهما في الدنيا

معروفا [illegible] والادا [illegible] من الاهل والقرابات [illegible] لا يصح الوقف عليهم [illegible]

[illegible] شرط صحة الوقف القربة [illegible] ولا يصح [illegible] الى الله [illegible] الكافر [illegible]

[illegible] الوقف والصدقة [illegible] ولا يصح [illegible] الا ما يتقرب به الى الله تعالى [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] صحة الوقف على الكافر [illegible]

[illegible] ولا [illegible] وان كان غير [illegible] ولا [illegible]

[illegible] الكفار [illegible] الكافرين [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] صحة الوصية [illegible] الوصية القربة [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الوصايا [illegible]

[illegible] الكفار [illegible]

[illegible] الوصية [illegible] الوصية القربة [illegible]

[illegible] الوصايا [illegible]

[illegible] الوقف [illegible] الوصية [illegible] الوصية [illegible]

ويقتصر اليهم الا انه [illegible] ان يعطى اليهم بالعدل [illegible] [illegible] فضله [illegible] [illegible] [illegible] الدخول [illegible] [illegible] الادلة [illegible] [illegible] [illegible]

١٧

١٧

[illegible] ... عدم النهي ... المردود ... [illegible]

[illegible] ... الوقف ... [illegible]

[illegible] ... اطلاق الصدقة ... [illegible]

[illegible]

[illegible] ... الوصية ... [illegible]

[illegible]

لا ينه كما لو وقف عليهم ... [illegible] ... المقصد ... [illegible]

مثل ما لو وقف على الجزائر ... [illegible] ... الوقف ... [illegible]

على نحو ... [illegible] ... قطاع الطريق ... [illegible] ... الناس ... [illegible]

ينبغي ولا ... [illegible] ... على الدين ... [illegible] ... وقف على الفاسقين ... [illegible]

سواء الملي ... [illegible] ... المقصد ... [illegible] ... وقفه ... [illegible]

بالتزويج ... [illegible] ... المسلمين ... [illegible]

[illegible]

الوقف على ... [illegible] ... الفقراء ... [illegible]

[illegible]

... القرية ... [illegible] ... وقفوا ... [illegible]

[illegible]

... الوقف ... [illegible] ... المساجد ... [illegible]

[illegible]

ما لا ... [illegible] ... القرابة ... [illegible] ... إذا وقف ... [illegible] ... الفرق ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف على ... [illegible]

... [illegible] ... الفقراء ... [illegible]

... [illegible] ... الوقف ... [illegible] ... المسلمين ... [illegible]

[illegible]

... [illegible] ... الكفار ... [illegible] ... الوقف ... [illegible]

[illegible]

... الوقف على ... [illegible] ... الصلاة ... [illegible]

[illegible]

واختاره [illegible] الشيخ جعفر [illegible] فانها [illegible] الصلاة الى القبلة [illegible]
واختاره الشهيد [illegible]
ومنها الواقفة [illegible] من الوجوه ان الوقف [illegible] الرابع [illegible]
[illegible] والتحقيق [illegible] لفظ عام [illegible]
او جزء خاص او حقيقة [illegible]
الشرع وعنوان [illegible]
[illegible] قال الشيخ جعفر [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] العدالة [illegible]
[illegible] فنقول [illegible] العدالة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
او [illegible] الاجماع [illegible] والقول الثالث ان الواقف [illegible]
لانه [illegible] من الناس [illegible]
[illegible] الواقف [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] العقد صحيح [illegible]
[illegible] العدالة [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الحجة [illegible] النص [illegible]

[illegible]

[illegible]

وجماعة

[illegible]

22

[illegible]

[illegible]

[illegible]

٢٣

[illegible]

والسلف [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] الولد [illegible] [illegible]

[illegible]

مالطيا ... فقد رجع ... [illegible]

[illegible]

والخالفين ... ان اجماع ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

و الاقرب اطلق فيه بحمله الاولى و لا ذكر ... بعد المحرر الالمامات

[illegible] ... فقوله ... [illegible]

[illegible] ... قوله ... [illegible]

[illegible] ... الاحتجاج ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

النظر الثالث في التراجيح وفيه مسائل المسألة الاولى [illegible] المستحق [illegible] الا [illegible]

او [illegible] لتحصيل للواقف فيه [illegible] الثانية ان يشتغل [illegible] الواقف لا [illegible] الموقوف عليه [illegible]

[illegible] ان [illegible] الاصل [illegible] الزوال [illegible] احدهما [illegible]

[illegible] اختيار [illegible] الوقف الصدقة [illegible] الفقهاء [illegible]

[illegible] فالصدقة [illegible] الوقف [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

التنبيه الثاني [illegible]

[illegible]

[illegible]

ثم ان الوقف [illegible] الموقوف عليهم [illegible]

اما القسم الرابع [illegible] الوقف [illegible]

[illegible] القسم [illegible]

[illegible]

[illegible] القسم الثالث [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المسألة الثانية

اذا وقف [illegible] كان نفقته [illegible] على الموقوف عليه [illegible]

او الشرط [illegible]

الموقوف عليه [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

... الله عز وجل لانه لما تحقق ... [illegible] ... الموقوف عليهم

[illegible] ... الموقوف عليهم ... [illegible]

... ويرد عليه ما قد ... ولو صار العبد ... العتق ... [illegible]

... الموقوف ... [illegible] ... الرمان ... [illegible]

... الموقوف عليهم ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

المسئلة السادسة اذا وقف على اولاده واولاد اولاده [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

٣٣

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الانقطاع [illegible]

[illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] الاول [illegible]

[illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible] القرينة [illegible]

[illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible stamp]

[illegible]

الكلام [illegible] المرتضى [illegible] من ساير [illegible] من [illegible] والاولى [illegible]
[illegible] لعدم [illegible] خلو الطرق [illegible]
[illegible] الاجتهاد [illegible] الخصم [illegible]
[illegible] الاصول [illegible]

[illegible]

لان انه [illegible] فمن كان من موضوعه [illegible] لا الحجة عنه [illegible] الامور
من [illegible] ذات [illegible] فان من موضوع الاصول ذاته [illegible] عنه [illegible] الحكم [illegible] الطرق
فالاستحسان [illegible] الاحكام العقلية [illegible] لا [illegible] عنه [illegible]
الاحكام العقلية من حيث الاطلاق [illegible] واما [illegible] العقول [illegible] فحرى [illegible]
[illegible] الادلة [illegible]
[illegible] الاصول الفقه [illegible] مسئلة الاستصحاب [illegible]
[illegible] الاصول العملية [illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

مجلس شورای ملی
کتابخانه

[illegible] تقسيم الاستصحاب [illegible] الاستدلال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاجماع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاستدلال [illegible]

[illegible] الاستدلال [illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible] الفوائد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاجتهاد [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

الدليل الثاني ما ذكره المحقق الشارح وحاصله ان [illegible] الوحدة البهشتية في الفوائد [illegible] الافاضل المتوقف

وانه لا يصح [illegible] في [illegible] لا من [illegible] الثاني في [illegible] ولا [illegible] العدم [illegible]

[illegible] المتقدم [illegible] ان [illegible] الجهة [illegible]

[illegible] عليه [illegible] في المرجوح [illegible]

فاذا [illegible] المتصل [illegible] لا يمكن [illegible] الذاتي [illegible]

[illegible] فيتصل [illegible] في [illegible] الامر [illegible]

[illegible] ان [illegible]

[illegible] المتقدم [illegible] الله [illegible]

[illegible] الى [illegible]

او امارة والاخرى [illegible] الراجح [illegible] العدم [illegible] افراد [illegible] الا [illegible]

[illegible] افراده [illegible] العوارض [illegible] مقدار [illegible]

في نهايته [illegible] معدوم [illegible] الزمان [illegible] البقاء [illegible]

[illegible] العدم [illegible] افراده البقاء [illegible] مقدار [illegible] الزمان [illegible]

[illegible] فالدور [illegible]

[illegible] الاستدلال [illegible] واجاب [illegible]

[illegible] ان الشارح [illegible] العدم [illegible] الزمان [illegible]

البقاء [illegible] التحقيق [illegible] البقاء [illegible]

[illegible] البقاء [illegible]

[illegible] الاعتبار [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible] الزمان [illegible]

[illegible] الظن بالبقاء [illegible] الظن [illegible] امارة [illegible]

[illegible] الملازمة [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] التحقيق [illegible]

[illegible] المسئلة [illegible] التحقيق [illegible]

[illegible] الظن [illegible] البقاء [illegible] الظن [illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

واوردنا حلالة الاجناس والانواع البعيدة

[illegible]

٤٤

الاستصحاب [illegible]

واستصحاب [illegible] العقد [illegible] عن الاستصحاب [illegible] الاصل [illegible] الى الدليل [illegible]

العدم [illegible] الحكم [illegible]

[illegible]

المسلك الثاني في اذكر [illegible] الوجه الاول [illegible]

[illegible]

[illegible] الصلوة [illegible] الدليل [illegible] النص [illegible]

[illegible] التيمم [illegible] الصلوة [illegible] التيمم [illegible]

[illegible] التيمم [illegible] الصلوة [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

الوجه الثالث [illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الماء [illegible]

[illegible] الصلوة [illegible]

[illegible]

[illegible] التعارض [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الشرع [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الوجه الرابع [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

اوّل

اوّل النكر [illegible] الا اذا [illegible] الاثبات فاذا [illegible]

[illegible] الاستصحاب فاذا [illegible] التعارض [illegible] والمرجح [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الاثبات [illegible]

[illegible] البقاء [illegible]

[illegible]

[illegible] الاجماع [illegible]

[illegible] الاحكام [illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستصحاب [illegible]

[illegible] الاجماع [illegible] الاستصحاب

حيث قال واعترض [illegible] الاستصحاب [illegible] الاستصحاب [illegible]
بعض [illegible] الاجماع [illegible] الاجماع [illegible]
[illegible] الاستصحاب [illegible]
[illegible] الاجماع [illegible] فان [illegible]
[illegible] الاجماع [illegible] الاستصحاب [illegible]
واستدل [illegible] الاستصحاب [illegible]
[illegible]
في [illegible] الاستصحاب [illegible]
في مقام [illegible]
[illegible]
[illegible]
في [illegible] الاجماع
[illegible] الاستصحاب [illegible]
في [illegible]
المحقق التفتازاني [illegible]
فاذن [illegible]
في اعتبار الاستصحاب في العدميات [illegible] الوجوديات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

٤١

[illegible] فقلنا [illegible] اعتباره [illegible]
[illegible]
[illegible]
عدم اعتباره [illegible] التفتازاني [illegible]
[illegible] الاستصحاب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاستصحاب

المنهج الخامس في نقد المفصلين بين علم الرجال [illegible] والامور الخارجية [illegible]

وبعضه في غيره وقد عرفت سابقا ما في عبارة المؤلف من [illegible] النسبة الى بعض القول بالتفصيل [illegible]

[illegible] والاعتبار [illegible] في الامور الخارجية [illegible] والاعتبار [illegible]

لدى الاعتبار [illegible] في الاحكام [illegible] والامور الخارجية [illegible]

[illegible] اعتباره في نفس الحكم الشرعي وانما يدل على اعتباره في موضوعاته [illegible]

[illegible] في الحكم [illegible]

[illegible] بالاتفاق [illegible] للاستصحاب [illegible]

[illegible]

٥٥٢٤٣

[illegible] ... مدار المصلحة ... [illegible] ... الاحتياط ... [illegible]

[illegible] ... الاحتياط ... [illegible] ... الاخبار ... [illegible]

[illegible] ... المسمى ... [illegible]

[illegible]

٥٥٢٤٣

[illegible]

جميع موارد [illegible] الأحكام [illegible] الشرعية [illegible] الفاضل التوني [illegible]
[illegible] فلا تغفل [illegible] الاستصحاب [illegible] الحمد لله [illegible] خاتم

مجلس شوراى ملى
كتابخانه

[illegible] الأحكام الوضعية [illegible]
[illegible] النجاسة [illegible] زوال [illegible] الصلوة [illegible]
[illegible] الأحكام [illegible] الاستصحاب [illegible]
[illegible] الأحكام الوضعية [illegible]
[illegible] الأحكام التكليفية [illegible]
[illegible] الشارع [illegible]
[illegible] الصلوة [illegible]
[illegible] الحمد لله [illegible] الأحكام [illegible] الصدر

[illegible]

تذنيب جماعة [illegible]

[illegible]

[illegible]

الخامس من الخيار [illegible]

[illegible]

بيع الخيار

[illegible]

وهلاكه قبل القبض [illegible] من البائع قبل القبض [illegible] الاجماع عليه [illegible] المقبض [illegible]

[illegible] البائع [illegible] الا [illegible] في الاجماع [illegible]

[illegible] البائع الا [illegible]

[illegible] الايام [illegible] الصدوق [illegible]

[illegible] البائع [illegible] المبيع [illegible]

[illegible] المشتري [illegible] الخيار [illegible]

[illegible] البائع [illegible] المبيع [illegible]

[illegible] الخيار [illegible] المبيع [illegible]

[illegible] العقد [illegible] البائع [illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

واذا [illegible] مسبوقة [illegible] لا الذي [illegible] ان [illegible] في التعقيب بين [illegible] لكان [illegible]

[illegible]

فهذا [illegible] القول [illegible] البيع [illegible]

[illegible]

[illegible]

… الشرط … [illegible] … الاجارة … [illegible]

… البيع … [illegible] … الثمن … [illegible]

[illegible]

جا[illegible]

[illegible] محمد بن اسمعيل [illegible] [illegible] [illegible]

[illegible] الاجرة [illegible] العقد [illegible]

[illegible] الاجارة [illegible] العقد [illegible] الاجرة [illegible]

[illegible] الجعالة [illegible] الاجارة [illegible] العقد [illegible]

[illegible]

[illegible]

في مسائل جديدة مسألة إذا استأجره ليخيط له ثوبا بعينه فقال إن خطته اليوم فلك درهم وإن خطته غدا فلك نصف درهم صح العقد فيهما [illegible]
الكلام من محمد عن أبي حنيفة [illegible] فقال إذا استأجره ليخيط له ثوبا بعينه وقال إن خطته اليوم فلك درهم وإن خطته غدا فلك نصف درهم
صح العقد فيهما فإن خاطه في اليوم الأول فله الدرهم وإن خاطه في الغد له أجر المثل [illegible] الدرهم [illegible]
[illegible]

فإن خاطه في اليوم الأول فله كمال الدرهم وإن خاطه في الغد له نصف درهم

[illegible]

[illegible]

[illegible] الشرط الثالث [illegible]

[illegible]

[illegible]

الشرط الرابع [illegible]

[illegible]

[illegible] الاجارة [illegible]

[illegible] المنافع [illegible]

[illegible] العقد [illegible]

[illegible] المدة [illegible]

تنبيه

[illegible] فنقول ان [illegible] المنافع [illegible]

[illegible] الاجارة [illegible]

[illegible]

[illegible] الاجارة [illegible] المنفعة [illegible]

[illegible]

[illegible] مجلس شوراى ملى [illegible]

22781

اعتبر المرء بتاء الدين قليلا كان او كثيرا وكيف كان في تحصيل مقصد [illegible] الا و [illegible] ما كان [illegible] جميع العلماء [illegible]

וקוחג